الباب الرابع

درجة الحديث الاغتسال بفضل المرأة وكيف فهمه

أ. درجة الحديث عن جواز الاغتسال بفضل المرأة رواية مسلم 323

1. نقد السند

1) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر (163-238 هـ)

طبقة: كبر تبع التابعين

كنية: ابو يعقوب

لقب: ابن رهوية

شيوخه: جرير بن عبد الحميد، وإسماعيل بن علية، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وأبا معاوية، وعبد الرزاق، والنضر بن شميل، وعيسى بن يونس، وأبا بكر بن عياش، وغيرهم.

تلاميذه: البخاري، ومسلم،ومحمد بن رافع، ويحي بن معين وخلق كثير.[1]

[1] ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الملوك والأمم* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992)، ج 11، 259.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال النسائي ثقة احد الأئمة وقال ايضا ثقة مأمون، وقال ابن خزيمة لو كان في التابعين لأقروا له بحفظه وعلمه وفقهه. وقال ابو حاتم: والعجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رزق من الحفظ.[2]

لا يجرح الجارحين عن إسحاق بن بن ابراهيم بن مخلد، والمدح الاعلى عليه. وبذلك تحمل الحديث عن محمد بن بكر بصغة الأداء "اخبرنا" (بالسماع او القراءة او الإجازة) ثقة وسند بين اسحاق و محمد بن بكر متصل.

2) محمد بن حاتم بن ميمون البغدادي (235 هـ)

طبقة: كبر تبع لأتبع

كنية: ابو عبد الله

لقب: السمين

شيوخه: وكيع وابن عيينة وابن علية وبهز بن أسد وحجاج بن محمد وروح بن عبادة وزيد بن الحباب وشبابة بن سوار وابن مهدي وعمر بن يونس اليمامي وكثير بن هشام ومحمد ابن بكر وغيرهم.

[2] ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب* (بيروت:مؤسسة الرسالة، 1995)، ج 1، 112.

تلاميذه: مسلم وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم وعمرو بن شبة وأحمد بن يحي البلاذري والحسن بن سفيان وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي وغيرهم.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال احمد بن محمد الجعفي، سمعت ابن معين يقول محمد بن حاتم بن ميمون كذاب. وقال عبد الله بن علي ابن المدني: قلت لأبي: شيئ رواه ابن حانم، عن ابن مهدي عن شعية عن سالم عن قبيصة بن هلب، عن ابيه مرفوعا، لا يأتي احدكم بشاة لها يعار؟ قال: هذا كذب، انما روى هذا ابو داود. ورتبته عند ابن عدي، والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن قانع صدوق.[3]

اعتمد على ذلك، أن محمد بن حاتم ثقة ولكن يجرحه ابن معين ولا يذكر أسباب جرحه، فلذلك طريق تحمل الحديث عن شيخه محمد بن بكر بصغة الأداء "حدثنا" (السماع) ثقة وسند بينهما متصل.

3) محمد بن بكر بن عثمان البرساني (203 هـ)

طبقة: الصغرى من الاتبع

كنية: ابو عثمان،ابو عبد الله

[3]ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب* (بيروت:مؤسسة الرسالة، 1995)، ج 3، 534.

شيوخه: أيمن بن نابل وعثمان بن سعد الكاتب وهشام بن حسان وعبد الحميد بن جعفر وابن جريج وعبد الله بن زياد وسعيد بن أبي عروبة وسواد أبي حمزة وشعبة وحماد بن سلمة وعثمان بن أبي رواد ويونس بن يزيد الأيلي وغيرهم.

تلاميذه: أحمد وإسحاق وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وهارون الحمال وإسحاق بن منصور الكوسج وبندار وأبو موسى ومحمود بن غيلان ونصر بن علي الجهضمي وأبو بكر بشر بن خلف وحاتم بن بكر بن غيلان وسفيان بن وكيع وغيرهم.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال احمد صالح الحديث، وقال ابن معين وابو داود والعجلي ثقة، وقال ابو حاتم شيخ محله الصدوق. [4]

وطريق تحمل الحديث عن شيخه ابن جريج ثقة بصغة الأداء "اخبرنا"، وسند بين محمد بن بكر و شيخه متصل.

4) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي (150 هـ)

طبقة: تابعي التابعين

كنية:ابو الوليد

[4] ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب*، ج 3، 522.

لقب: ابن جريج

شيوخه: عطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وابن مليكة، ونافع مولى ابن عمر، ويحيى بن سعيد الأنصارى، والزهرى، وخلائق من التابعين.

تلاميذه: الأنصارى، والأوزاعى، والثورى، وابن عيينة، والليث، وابن علية، ويحيى القطان الأموى، ووكيع، وخلائق لا يحصون.[5]

اقوال الجارحين والمعدلين: قال ابو زرعة: بخ من الأئمة، وقال ابن خراش: كان صدوقا، وقال العجلي: مكي ثقة. وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيحه التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروج مثل ابراهيم بن ابي يحيى، وموسى بن عبيدة وغيرهما، واما ابن عيينة فكان يدلس عن الثقات. وقال الأثرم عن احمد: اذا قال ابن جريج: "قال فلان" و"قال فلان"، و"اخبرت" جاء بمناكير، واذا قال "اخبرني" و"سمعت"فحسبك به. وقال جعفر بن عبد الواحد عن يحي بن سعيد: كان ابن جريج صدوقا، فإذا قيل: "حدثني" فهو سماع، واذا قال "اخبرني" فهو قراءة، واذا قال: "قال"فهو شبه الريح.[6] وكان احد الأعلام الثقات يدلس،وهو مجمع

---

[5]أبو زكريا محيى الدين بن شرف النووى، *تهذيب الأسماء واللغات* (بيروت: دار الكتب العلمية) الجزء الثاني من القسم الأول، 297.

[6]ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب*، ج 2، 618.

على ثقته مع كونه قد تزوج نحوا من سبعين امرأة نكاح المتعة، كان يرى الرخصة في ذلك. قال عبد الله بن احمد بن حنبل: قال ابي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها إبن جريج أحاديث موضوع. كان ابن جريج لا يبالى من اين يأخذها، يعنى قوله اخبرت، وحدثت عن فلان. وكان فقيه في اهل مكة في زمانه.[7]

وكان بعض العلماء في الثقات يدلس ابن جريج، ووثقه بعض الآخر. و رواية ابن جريج في هذا الحديث بصيغة الأداء"اخبرني"، كما تقدم قول احمد بن حنبل ويحي بن سعيد اذا قيل "حدثني" او "اخبرني" فحسبك به. وبناء على ذلك رواية ابن جريج صدوق وسنده متصل.

5) عمرو بن دينار المكي (46-126 هـ)

طبقة: دون وسطى التابعين

كنية: ابو محمد

لقب: الأثرم

شيوخه: ابن عباس، وابن زبير، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص، وابي هريرة، وجابر بن عبد الله، وابي الطفيل، والسائب بن يزيد، وأبي الشعثاء جابر بن زيد، وغيرهم.

[7] ابي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، *ميزان الإعتدال* (بيروت: دار المعرفة)، ج 2، 659.

تلاميذه: أيوب السختياني وشعبة والثوري والحمادان وزكريا ابن إسحاق المكي وسفيان بن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي وغيرهم.[8]

اقوال الجارحين والمعدلين: رتبته عند النسائي ثقة ثبت، وعند ابو زرعة زابو حاتم ثقة، وقال ابن عيينة وعمرو بن جابر وابن حبان: كان ثقة ثبتا كثير الحديث صدوقا عالما، وكان مفتي اهل مكة في زمانه. قال الذهبي: ما قيل عنه من التشييع باطل.[9]

وتعديل الراوي في اداء الحديث لا يثبت عقيدته الا اذا كان ما يرويه معلق بعقدته، ومتن هذا الحديث غير معلق بفهم الشيعة. وعلماء المحدثين يعدلون بثقته. وبناء على ذلك ما روي عن عمرو بن دينار بصيغة "اخبرني" (بالإفراد) مقبول وسنده متصل.

6) جابر بن زيد الأزدي اليحمدي (93 هـ)

طبقة: الوسطى من التابعين

كنية: ابو الشعثاء

---

[8] ابي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، *المتفق والمفترق* (دار القادري، 1997)، 1688.

[9] ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب*، ج 3، 268.

شيوخه: ابن عباس، وابن عمر، ابن الزبير، و الحكم بن عمرو الغِفاري، ومعاوية بن ابي سفيان، وعكرمة، وغيرهم.

تلاميذه: عمرو بن دينار، ويعلى بن مسلم، وايوب السختياني، وعمرو بن هرم،وقتادة وغيرهم.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال ابن معين وابو زرعة ثقة، وقال العجلي تابعي ثقة، وقال ابن حبان كان فقيها.[10]

لا يجرح الجارحين عن ابي الشعثاء، والمدح الاعلى عليه. وبناء على ذلك تحمل الحديث عن ابن عباس بصغة "اخبرني" مقبول واتصل سنده.

7) عبد الله بن عباس بن عيد المطلب الهاشمي (68 هـ وقيل 69 هـ).

طبقة: صحبي

كنية: ابو العباس

شيوخه: النبي صلى الله عليه وسلم، عن ابيه وامه ام الفضل، واخيه الفضل،وخالته ميمونة، وابي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وابي ذر، وابي بن كعب وغيرهم.

---

[10] نفس المرجع، ج 1، 279.

تلاميذه: ابناه: علي، ومحمد، وابن ابنه محمد بن علي، واخوه كثير بن العباس، وابن اخيه عبد الله بن عبيد الله بن عباس، وابن اخيه الآخر عبد الله بن معبد بن عباس، ومن الصحابة عبد الله بن عمر بن الخطاب، وثعلبة بن الحكم الليثي، وغيرهما من الصحابة، ومجاهد، وعمرو بن دينار، وابوالشعثاء جابر بن زيد وغيرهم.[11]

اقوال الجارحين والمعدلين: من الصحابة رتبتهم اسمى مرتب العدالة والتوثيق.

اعتمد على البيانات المقدم، أن الحديث عن جواز اغتسال بفضل المرأة رواية مسلم رقم 323 الحديث الآحاد الغريب لأن روي من راو واحد يعني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المعروف ابن جريج. وهذا الحديث اسناده حسن لأن وجود الراوي صدوق يعني ابن جريج، وكان العلماء تعارض جارحه ومعدله.

2. نقد المتن

واما متون الحديث عن جواز اغتسال بفضل المرأة كما يلي:

(1) كَانَ يغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ. اخرجه مسلم، واحمد والدارقطني

(2) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. اخرجه البخاري في صحيحه.

[11] نفس المرجع، ج 2، 364.

3) كَانَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلاَنِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . اخرجه البخاري

لا يخالف العلماء في فهم هذه الأحاديث، وكل المتون تذكر عن جواز اغتسال بفضل المرأة رواية بالمعنى لأن الحديث العملي. ومتن الحديث روايته مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بفضل ميمونة مقبول، لأنه لا عارض بحديث اقوى منه يعني رواية البخاري " أن النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد" هذا الحديث صحيح. وقال العسقلاني:"وأما حديث ميمونة فأخرجه مسلم لكن أعله قوم لتردد وقع في رواية عمرو بن دينار حيث قال علمي والذي يخطر على بالى أن أبا الشعثاء أخبرني فذكر الحديث وقد ورد من طريق أخرى بلا تردد لكن راويها غير ضابط وقد خولف والمحفوظ ما أخرجه الشيخان بلفظ أن النبي صلى الله عليه و سلم وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد."[12]

ب. درجة الحديث عن النهي اغتسال بفضل المرأة رواية النسائي 238

1. نقد السند

[12] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، *فتح الباري شرح صحيح البخاري* (بيروت: دار المعرفة،1379) ج 1، 300.

1) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله (150-240 ه)

طبقة: كبر تابع لأتباع

كنية: ابو رجاء

شيوخه: مالك، والليث، وابن لهيعة، ورشدين بن سعد، وداود بن عبد الرحمن العطار، وخلف بن خليفة، وعبد الرحمن بن أبي الموال، وبكر بن مضر، وابي عوانة، وابي اسامة، وابي عيينة، وسهل بن يوسف، ومروان بن معاوية، ومحمد بن فضيل بن غزوان، وغيرهم

تلاميذه: الجماعة سوى ابن ماجه، والترمذي، احمد بن سعيد الدارمي، وابي بكر بن ابي شيبة، ومحمد بن يحيى، الدهلي، علي ابن المديني، ونعيم بن حماد،ومحمد بن عبد الله بن نمير، ويحيى بم معين، ويحيى بن عبد الحميد الحماني، وغيرهم.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال ابن معين وابو حاتم والنسائي ثقة،زاد النسائي صدوق. وقال الحاكم ثقة مأمون.[13]

لا يجرح الجارحين عن قتيبة، و تحمل الحديث عن شيخه ابو عوانة بصيغة الأداء"حدثنا" (بالسماع)، وسند بينهما متصل.

[13]ابن حجر العسقلاني، *تهذيب التهذيب*، ج 3، 432.

2) وضح بن عبد الله اليشكري مولى يزيد بن عطاء (176هـ، قيل 175 هـ)

طبقة: كبر لأتباع

كنية: ابو عوانة

شيوخه: قتادة، وابي بشر، وحصين بن عبدالرحمن، وبيان بن بشر، وسعد بن ابراهيم، وزياد بن علاقة، ورقبة بن مضقلة، والأعمش، ومنصور بن زاذان، ومغيرة، ويعلى بن عطاء، وسهيل بن ابي صالح، وزيد بن جبير، وسعيد بن مسروق، وغيرهم.

تلاميذه: شعبة ومات قبله، وابن علية، وابو داود، وابو الوليد الطيالسيان، وعبد الرحمنبن مهدي، وابو هاشم المخزومي، وعفان، ويحيى بن حماد،وابو سلمة بن اسماعيل، وحبان بن هلال، وقتيبة بن سعيد، وآخرون.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال ابو زرعة: ثقة اذا حدث من كتابه، وقال ابو حاتم: كتبه صحيحة، واذا حدث من حفظه غلط كثيرا، وهو صدوق، ثقة، وهو احب الي من ابي الحوص ومن جرير وهو احفظ من حماد بن سلمة.[14]

يعدلون العلماء أبا عوانة إذا حدث من كتابه. لا شرح عن رواية هذا الحديث، هل بالسماع او بالقراءة او غيرهما لأن تحمل الحديث بصيغة الأداء "عن"،

[14] نفس المرجع، ج 4، 308.

فيحتج ان يعضد براو معتبر من متابع او شاهد. وفي هذا الحال، متابعه زهير بن معاوية وهو ثقة. وسند من زهير بن معاوية الى ابو داود توفر شروط صحة الحديث يعنى ثقة ومتصل. وبناء على ذلك، ما روي عن ابو عوانة عن داود بن عبد الله الأودي مقبول لأنه يملك متابع صحيح وسنده متصل.

3) داود بن عبد الله الأودي

كنية: ابو العلاء

شيوخه: حميد بن عبد الله الحميرى، وعامر الشعبى، وعبد الرحمن المسلى، والد وبرة بن عبد الرحمن، ووبرة أبى كرز الحازمى وغيرهم.

تلاميذه: أبو خيمة زهير بن معاوية، ومحمد بن فضيل بن غزوان، ومحمد بن ميمون أبو حمزة السكرى، وأبو عوانة الوضاح، ووكيع بن الجراح، وأبو خالد الدالانى.

اقوال الجارحين والمعدلين: قال أحمد بن حنبل: شيخ ثقة.[15] وقال أبو حاتم: ثقة يغلط كثيرا إذا حدث من حفظه.[16] قال احمد: شيخ قديم وهو غير عم ابن ادريس، ووثقه ابن معين وعنه: ليس بشيء. وذكر ابن حجر ان كلام الدوري عن ابن معين،

[15] بدر الدين العيني، *مغانى الأخيار فى شرح أسامى رجال معانى الآثار* (بيروت: دار الكتب العلمية، 2006) ج 1، 290.

[16] ابي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي، *ميزان الإعتدال* (بيروت: دار المعرفة)، ج 2، 10.

يعني قوله ليس بشيء في داود بن يزيد، ووثقه ابو داود وقال احمد: ثقة من الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حزم في كلامه على حديثه في الوضوء: ان كان عم ابن ادريس فهو ضعيف والا فهو مجهول. ورد ابن مفوز على ابن حزم ذلك وكذا ابن القطان الفاسي. قال ابن القطان: وقد كتب الحميدي من العراق الى ابن حزم يخبر بصحة هذا الحديث، ويبين له هذا الرجل بالثقة.[17]

4) حميد بن عبد الرحمن الحميري

طبقة: تابعين

شيوخه: أهبان ابن امرأة أبى ذر الغفارى، وحنظلة بن ضرار، وسعد بن هشام بن عامر الأنصارى، وعامر بن سعد بن أبى وقاص، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبى بكرة الثقفى، وأبى هريرة، وثلاثة من ولد سعد بن أبى وقاص.

تلاميذه: إبراهيم بن محمد بن المنتشر، والحسن البصرى، وداود بن عبد الله الأودى، وداود بن أبى هند، وسعيد بن أبى هند، وعبد الله ابن بريدة، وعزرة بن عبد الرحمن، وقتادة، ومحمد بن سيرين، وآخرون.

---

[17] محمد المختار بن محمد بن احمد مزيد الجكني الشنقيطي، *شرح سنن النسائي المسمى شروق انوار المنن الكبرى الإلهية بكشف اسرار السنن الصغرى النسائية* (الرياض: 1425 ه)، 646.

اقوال الجارحين والمعدلين: ذكره العجلي بصري تبعي ثقة، وقال ابن حبان كان فقيها عالما.[18] رتبته عند محمد بن سعيد كان ثقة، وقال ابن سرين: كان حميد بن عبد الرحمن افقه اهل البصرة.[19]

لا يجرح الجارحين عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، وطريق تحمل الحديث بصغة الأداء "عن" عن صحب النبي كما صحبه اي صحبة كصحبة ابي هريرة.

5) سم مبهم

هذا الحديث ضعيف واتفق الحفاظ على تضعيفه، لأن ذكر فيه راو مبهم يعني عدم ذكر الصحابي فيه. وروى الحديث من طروق كثيرة كما في الإعتبار في الباب الثالث، وكلهم من طريق داود بن عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن عن سم مبهم.وبعض العلماء ضعفه وبعض الآخر صححه كما قال الحاكم: أظنه عن أبي هريرة، وهذا وهم، فإن الحديث صريح بأن الصحابي صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة. وقال البيهقي: هذا الحديث رواته ثقات، الا أن حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه فهو بمعنى المرسل، الا أنه

[18] بدر الدين العيني، *مغانى الأخيار فى شرح أسامى رجال معانى الآثار*، ج.1، ص 256.

[19] محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، *الطبقات الكبرى* (بيروت: دار صادر، 1968)، ج. 7، ص 147.

مرسل جيد، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله. وضعفه ابن حزم، وظن داود بن عبدالله الاودي هو داود بن يزيد الأودي عم عبد الله بن إدريس.[20]

وقال الشوكاني ماخلاصته: أدعى البيهقي أنه في معنى المرسل وأدعى ابن حزم أن داود الذي رواه عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ضعيف. وقال النواوي إتفق الحفاظ على تضعيفه.

وأما توثيق هذا الحديث فقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال ابن ماجه صحيح، وقال ابن حجر في الفتح وقد اغرب النواوي حين حكي الإجماع على ضعفه فرجاله ثقات ولم اقف لمن اعله على حجة قوية.

ودعوى البيهقي انه في معنى المرسل مردودة لأن ابهام الصحابي لا يضر ودعوى ابن حزم ضعف حميد الحميري مردودة، فإنه ليس حميد بن عبد الله بل ابن عبد الرحمن وهو ثقة صحيح.[21]

2. نقد المتن

[20] ابي عمر دبيان بن محمد الديبان، *موسوعة احكام الطهارة* (مجهول مكان، 2000)، ج 1، 282.

[21] عبد الله بن عبد الرحمن البسام، *توضيح الأحكام من بلوغ المرام* (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1992)، ج 1، 137.

كما الحديث عن جواز اغتسال بفضل المرأة ايضا الحديث عن النهي اغتسال بفضل المرأة هو الحديث الفعلي. واما قوله "فضل" أي بالماء الذي يفضل بعد فراغ الرجل او المرأة من الغسل أو بعد شروع الرجل او المرأة في الغسل. وقوله (وليغترفا) بصيغة الأمر أي ليأخذ الرجل والمرأة غرفة غرفة من الماء عند اغتسالهما منه (جميعا) أي يكون اغترافهما جميعا لا باختلاف أيديهما فيه واحد بعد واحد.[22]

وحاصل الكلام أن تطهير كل منهما بفضل الآخر ممنوع سواء يتطهران معا من إناء واحد كل منهما بفضل الآخر أو واحد بعد واحد كذلك لكن يجوز لهما التطهير من الفضل في صورة واحدة وهي ان يتطهرا من إناء واحد ويكون اغترافهما جميعا لا باختلاف أيديهما فيه واحد بعد واحد هذا ما يفهم من تبويب المؤلف الإمام رضي الله عنه.

واما المتن الحديث رواية النسائي عن النهي اغتسال بفضل المرأة عارضه الحديث رواية مسلم والبخاري اللذان اقوى منه.

ج. مفهوم الحديث "الاغتسال بفضل المرأة"

[22]محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، *عون المعبود شرح سنن أبي داود* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415)، ج 1، 104.

ذكر مسلم الأحاديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم مع أزواجه من إناء واحد وحديث ابن عباس "كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل بفضل ميمونة"، واتفق العلماء على جواز اغتسال الرجل والمرأة وتوضيهما معا من إناء واحد لحديث عائشة وميمونة وام سلمة الا شيئا روى في كراهية والنهي عنه.

واعلم أن تطهير الرجل بفضل المرأة وتطهيرها بفضله فيه مذاهب، الأول جواز التطهير لكل واحد من الرجل والمرأة بفضل الآخر شرعا جميعا أو تقدم أحدهما على الآخر. والثاني كراهة تطهير الرجل بفضل المرأة وبالعكس. والثالث جواز التطهير لكل منهما إذا اغترفا جميعا. والرابع جواز التطهير ما لم تكن المرأة حائضا والرجل جنبا. والخامس جواز تطهير المرأة بفضل طهور الرجل وكراهة العكس. والسادس جواز التطهير لكل منهما إذا شرعا جميعا للتطهير في إناء واحد سواء اغترفا جميعا أو لم يغترفا كذلك.[23]

ولكل قائل من هذه الأقوال دليل يذهب إليه. وجمع الحافظ الخطابي بين أحاديث الإباحة والنهي فقال في معالم السنن كان وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت حديث النهي وهو حديث الأقرع أن النهي إنما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سال وفضل عن أعضائها عند التطهير دون الفضل الذي يبقى في الإناء ومن الناس من

[23] نفس المرجع.

جعل النهي في ذلك على الإستحباب دون الإيجاب وكان بن عمر رضي الله عنه يذهب إلى أن النهي عن فضل وضوء المرأة إنما هو إذا كانت جنبا أو حائضا فإذا كانت طاهرة فلا بأس به قال وإسناد حديث عائشة في الإباحة أجود من إسناد خبر النهي. وقال النووي إن المراد النهي عن فضل أعضائها وهو المتساقط منها وذلك مستعمل.

وقال الحافظ في الفتح وقول أحمد إن الأحاديث من الطريقين مضطربة إنما يصار إليه عند تعذر الجمع وهو ممكن بأن يحمل أحاديث النهي على ما تساقط من الأعضاء والجواز على ما بقي من الماء وبذلك جمع الخطابي أو بحمل النهي على التنزيه جمعا بين الأدلة.[24]

وظاهر النهي في هذا الحديث التحريم، ولكن ما لم يأخذ به تركه لأن معارض عنده بما هو أقوى منه يعني الأحاديث الدالة على الجواز كما تقدم عن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهنّ.

وقيل الأحاديث الدالة على الجواز منسوخ بالحديث الذي يدل على النهي. ويرد هذا القول ابي فضل بن عياض بن موسى في شرح سنن النسائي، أن القول بالنسخ متعذر

[24] نفس المرجع.

لوجود الرواية عن متأخر الإسلام من الصحابة بالنهي، مع أن ابن عباس روايته متأخرة لأن إسلامه عام الفتح بعد إسلام ابي هريرة، الا أن صنيع المصنف يدل على أنه يرى النسخ لأنه بّوب بعد الحديث على النهي للرخصة في ذلك، فكأن العنوان يفهم منه النسخ وإن كان غير صريح فيه، وايضا فإن الأصل في الماء الطهارة حتى يثبت خلافها ثبوتا سالما من القدح فيه.[25]

فتحصل من هذا البحث أن جمهور على الجواز من غير كراهة، ويبقى النظر في توجيه أحاديث النهي على ذلك، وأقرب الأوجه في ذلك أنها معارضة بما هو أقوى منها. والقول بالجمع متعذر لأن كما تعريف الجمع هو أعمال الحديثين المتعارضين الصالحين للإحتجاج...الخ، والحديثان لا توافر في شرط صحة المحمل الذي حمل عليه الحديثان ، اي أنه لا بد ان يكون المحمل الذي حمل عليه الحديثان صحيحا مقبولا. وبناء على ذلك الحديث عن اغتسال بفضل المرأة رواية مسلم ارجح من رواية النسائي، الا ان كان حديث رواية النسائي ذلك صحيحا عند العلماء الأخرى دون البخاري ومسلم وليس على شرط واحد منهما، وايضا فإن الحديث رواية البخاري ومسلم ارجح من غيرهما.

---

[25] ابي فضل عياض بن موسى،تحقيق: يحيى اسماعيل، *شرح صحيح مسلم للقاضى عياض المسمى اكمال المعلم بفوائد مسلم* (مجهول المكان: دار الوفاء، 1998)، 650